

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٥٣٨ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (K 1) بالحي السكنى (7)

بمساحة ٦٠ فدانًا والمحخصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمرانى متكامل ضمن المرحلة الأولى بالعاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠١٨ باستمرار رئيس مجلس الوزراء والوزراء

ونوابهم في مباشرة مهام وأعمال مناصبهم إلى حين صدور قرار تشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية الجديدة

وتجمع محمد بن زايد العمرانى من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى موافقة مجلس إدارة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بجلسته رقم (٢٤) بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٧ على تكليف دار الهندسة بخطيط التجمع السكنى (R 7 ، R 8) بإجمالي مساحة ٥٠٠٠ فدان كأراضى مستثمرين ، على أن يبدأ التعامل معها طبقاً للطلبات الواردة للاستثمار بموجب قرار مجلس إدارة الشركة :

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح.م. المدير العام لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية موجهاً لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية متضمناً إخطارها بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لعرض الشركة لشراء قطعة الأرض رقم (K 1) بمساحة تقريرية ٦٠ فداناً :

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٨/٣/٦ لقطعة الأرض رقم (K 1) بالمحى السكنى (R) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بمساحة إجمالية ٦٠ فداناً ، بما يعادل ١١,٥٤,٢٥٢ م² لإقامة مشروع عمرانى متكمال :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية لبيع قطعة الأرض رقم (K 1) بالمحى السكنى (R) بمساحة ٦٠ فداناً ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال طبقاً للبنود الواردة بالتعاقد :

وعلى طلب شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بكتابها الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٧ بمستندات قطعة الأرض رقم (K 1) بالحي السكنى (R 7) بمساحة ٦ فدانًا ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية متضمناً ما يلى :

تعهد الخدمات والتوفيق بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى . البرنامج الزمني المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه .

إخطار تخصيص قطعة الأرض :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٥٧٩٤) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٣ لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية بقيمة المصروف الإدارية المستحقة على الجمعية نظير استصدار القرار الوزارى واعتماد التخطيط والتقسيم طبقاً لموافقة مجلس الإدارة بالجلسة رقم (١١٨) بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ :

وعلى ما يفيد سداد قيمة المصروف الإدارية بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٤ نظير استصدار القرار الوزارى :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (K 1) بالحي السكنى (R 7) بمساحة ٦ فدانًا ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكراسة شروط طرح أراضٍ بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكامل) ومحاضر الرد على الاستفسارات :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٨/٦/٥ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (K 1) بالحي السكنى (7) بمساحة ٦ فدانًا ، بما يعادل ١١،٥٤٠٥٤ م^٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال ، المخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكمال ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ ، والتي تعتبر جمیعها مكملة له .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعول بها كحد أقصى ، وشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللاحمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) منه وفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار ووفقاً للكود المصري للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (K 1)

بمساحة ٦٠ فدانًا ، بما يعادل ١١٥٤،٥٢٥ م^٢

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

والخصصة لشركة آمون للعقارات والتنمية السياحية

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمراني متكمال

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١١٥٤،٥٢٥ م^٢ ،

أى ما يعادل ٦٠ فدانًا .

مكونات المشروع :

- ١ - إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٥٣،٥٣ م^٢ ،
بما يعادل ٢٦،١٣ فدان ، وتمثل نسبة (٤٣،٥٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - المساحة المخصصة للخدمات ٥٣،٤٦٠ م^٢ ، بما يعادل ٧،٢٠ فدان ،
وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - المساحة المخصصة للمناطق الحضراء ومرات المشاة ٤٠،٤٠ م^٢ ،
بما يعادل ٧،٥٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٢،٥٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٩٣،٤١٧ م^٢ ، بما يعادل ٩،٨٥ فدان ،
وتمثل نسبة (١٦،٤١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ١١،٤٣٩ م^٢ ، بما يعادل ٩،٣٠ فدان ،
وتمثل نسبة (١٥،٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٥٣,٩٧٥٣ م٢ ، بما يعادل ١٣,٦٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤٣,٥٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النماذج المعمارية للعمارات السكنية :

رقم النموذج	تكرار النموذج	مسطح الدور الأرضي للعقار م٢ (F. P)	إجمالي مسطح الدور الأرضي للعمارات م٢ (F. P)	الارتفاع	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج
A	١١	١٧٢٣,٤٧	١٨٩٥٥,٩٧	(٧) أدوار متكررة	٨٠	٨٨
B	٧	١٧٢٣,٤٧	١٢٠٦٢,٨٩		٩٦	٦٧٢
C	٢	٤٢١٢,٤٤	٨٤٢٤,٨٨		٢٢٤	٤٤٨
D	٢	٣١٦٢,٨٠	٦٣٢٥,٦		١٦٨	٣٣٦
E	١	٣٦١٩,٧٥	٣٦١٩,٧٥		١٧٤	١٧٤
الإجمالي	٢٣	٤٩٣٨٩,٠٩				٢٥١

الاشتراطات البنائية والخطيطية لمنطقة الإسكان «عمارات» :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(١) مناطق العمارات :

لا تزيد النسبة البنائية عن (٤٥٪) من إجمالي المساحة المخصصة للإسكان «العمارات» .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٧ أدوار متكررة) بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة لمنطقة .

يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح «غرف سطح» لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يسعى بإقامة دور بدروم ، على أن يستغل بالأنشطة المصح بها للدور البدروم (جراجات) . المسافة بين عمارات المشروع وفيلات المشروعات المجاورة لا تقل عن ٥ مترًا شاملة عرض الطرق والردد .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

لا تزيد الكثافة العامة للمشروع عن ١٨ فرداً / فدان .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

يبلغ إجمالي مساحة أراضي الخدمات بالمشروع ٣٠٤٦,٥ م٢ ، بما يعادل ٧,٢ فدان ، وبما يمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالي :

الاشتراطات البنائية	الارتفاع	النسبة البنائية (%)	المساحة		نوع النشاط	المنطقة
			بالفدان	م٢		
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردد - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة وطبقاً لقواعد المعول بها .	بدروم + أرضي + دورين	٣٠٪	٧,١٩	٣٠١٩٢,٥	تجاري	الخدمات (١)
		-	٠,٠١	٥٤	-	غرف أمن
			٧,٤٠	٣٠٤٦,٥		الإجمالي

الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦ م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعول بها في جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجرارات وشروط الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استئمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

بالتفوض عن الشركة

كريم محب وديع

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) وسمح بإقامة دور بدوره يستغل بالأنشطة المصرح بها «جراجات» وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة لمنطقة .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء، مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٥ - تتولى شركة آمون للعقارات والتنمية السياحية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .


- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمنباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٢ - تلتزم الشركة بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة المزايدة وجلسة الاستفسارات الخاصة بقطعة الأرض محل القرار .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة للتنمية العمرانية .
- ١٥ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المباني المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .
- ١٦ - تلتزم الشركة بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

(طرف ثانٍ)

بالتفوض عن الشركة

(إمضاء)

كريم محب وديع



شجرة
سكنى نبوي طلاق و زفاف

